

غرفة سياحة الغوص والأنشطة البحرية - مصر

إشتراطات يخوت السفارى

أولاً: الخدمات المقدمة

1- رحلات الغوص والسنوركلينج سفارى.

للإضافة

2- رحلات الكايت سيرف و/ أو الألواح الشراعية بعد إضافتها بخطاب العضوية الصادر من الغرفة وترخيص وزارة السياحة طبقاً للآتي:

• المُمارسين (السائحين) يجب أن يكونوا مؤهلين للقيام بهذه الرحلات وحاصلين على بطاقات سارية من مُنظمات مُعتمدة.

1- لا يُسمح بالقيام بالرحلة إلا بوجود مُدرب كايت و/ أو الواح شراعيه محترف مصاحب للرحلة و مسئول عن الانشطة حسب طبيعة النشاط حاصل على بطاقة سارية من منظمة كايت و/ أو الواح شراعيه معتمدة فى الغرفة أثناء تنفيذ الأنشطة فى الرحلة وحاصل على بطاقة مزاوله مهنة سارية من الغرفة علي أن تكون نسبة الإشراف الآمن هي 12 ممارس لكل مدرب/ مرشد علي متن الرحلة.

• المُدير الفنى المسئول عن اليخت مسئول عن الإلتزام بجميع الإشتراطات سالفه الذكر .
• يتم إعتقاد وإضافة النشاط بخطاب العضوية بعد إجراء المُعاينة اللازمة للتأكد من الإلتزام بالإشتراطات ،بشرط التنفيذ فى الأماكن المُخصصة لمزاوله النشاط المُعتمدة من قبل العُرفة، ثم إضافة النشاط بترخيص وزارة السياحة.

• سداد مصروفات الإعتقاد والإضافة المقررة

• ثانياً : المستندات المطلوبة:

يتم تقديم المستندات التالية لشئون العضوية كصور بعد الإطلاع على الأصل:

1- تقديم صور المُستندات الآتية :

- صورة رخصة وزارة السياحة.
- رخصة الملاحة.
- السجل التجارى .

- البطاقة الضريبية .
- شهادة التسجيل .
- وثيقة تأمين مسئولية مدنية.
- موافقة المحافظة المعنية للطلبات الجديدة.

مستندات المدير الفني :

- صورة البطاقة الشخصية أو جواز السفر للأجانب.
- شهادة مدرب مستوي ثاني علي الأقل .
- مؤهل متوسط علي الأقل (ويقدم الأصل للإطلاع).
- لا يقل عمر المدير الفني عن 25 سنة.
- تصريح العمل للأجانب أو إيصال تقديم الأوراق (نموذج 4 أجنب) على الأقل بإسم المنشأة (تقديم صورة والأصل للإطلاع).
- أن يكون حاصل علي دورة المديرين الفنيين، أو أن يكون سبق له العمل كمدير فني سابق لمنشأة وقد اجتاز المعايير الدولية.

بعد إستيفاء المستندات وإصدار خطاب العضوية يجب إصدار بطاقة مزولة المهنة للمدير الفني للمركز من الغرفة.

يجب على المدير الفني إتخاذ اللازم بالإطلاع والإلمام بالمعايير والأصول المهنية المقررة بدليل وبرتوكول المعاينات وذلك ليتمكن من إثبات قدرة المنشأة على التشغيل الآمن خلال تقديم الخدمات، والإلتزام بالمعايير الدولية، ثم إرسال التالى بيانه للغرفة فى ملف PDF واحد عن طريق البريد الإلكتروني إلي ss.audit@cdws.travel بالنسبة لمحافظة جنوب سيناء والقاهرة، و rs.audit@cdws.travel بالنسبة لمحافظة البحر الأحمر والإسكندرية كالتالى:

- 1- صور بطاقات الغرفة للمدير الفني وللعاملين المحترفين مع كشف بأسمائهم وبياناتهم (أي مدربين/ مرشدين تتعامل معهم المنشأة، ولو لمرة واحدة).
- 2- قائمة بالإسطوانات موضحاً بها مواصفاتها (نوع المعدن / السعة اللترية / رقم المسلسل / تاريخ آخر فحص بصري / تاريخ آخر فحص هيدروستاتيكي) وصلاحياتها بما فيها إسطوانات الأوكسجين الطبى وإسطوانات الأوكسجين المستخدمة بعملية خلط الغازات إن وجدت ويجب تطابق الرقم المسلسل في القائمة مع الرقم على

شهادات الصلاحية التي يجب أن تكون صادرة من محطة صيانة معتمدة من الغرفة. علي ان تكون جميع الإسطوانات الخاصة بالمنشأة مميزة باسم المنشأة وأن يكون شعار المنشأة واضح على الإسطوانة ومثبت على الثلث الأسفل خلف مخرج الهواء.إنظر ملحق النماذج المقترحة أدناه.

2- قائمة بمعدات المنشأة موضحاً بها تاريخ آخر صيانة تمت لهذه المعدات امام كل معدة إنظر ملحق النماذج المقترحة الموجودة على موقع الغرفة.

3- صورة من نماذج مستندات تسجيل الممارسين (نماذج الإقرارات المستخدمة بالمنشأة: إخلاء المسؤولية / الإقرار الطبي / سجل تسجيل الزائرين (Check in) لا مانع من أن تكون خالية من الأسماء (وفي حال ملء المستندات يجب أن تحتوي على الأقل على الاسم ثنائي للأجانب وثلاثي على الأقل للمصريين وتاريخ الميلاد ومستوى الشهادة والمنظمة الصادر منها الشهادة وعدد الغوصات المسجلة وتاريخ آخر غوصة).

4- صورة من نموذج تسجيل الغوصات أو الأنشطة .

5- بيان بأسماء العاملين بالمنشأة، تتضمن المهام الموكلة للعاملين.

6- يجب توفير خطة طوارئ مكتوبة تحتوي بحد أدنى على المعلومات التالية في كل موقع يتم فيه ممارسة أنشطة الغوص:

- إجراءات الإفاقة، والإسعاف، ونقل المصابين.

- استخدام وحدات إمداد الأوكسجين الطبي في حالات الطوارئ.

- معلومات (تتضمن بيانات التواصل) عن الإستشارة الطبية في حالات الطوارئ (مثل "الخط الساخن" الخاص بحالات الطوارئ أثناء الغوص) والمراكز الطبية القريبة (بما في ذلك البيانات المتعلقة بتوافر غرفة إعادة الضغط في حالة ممارسة أنشطة الغوص الترفيهي).

7- يتم التأكيد على ملء مستندات التوعية بالمخاطر لممارسي نشاط السنوركل طبقاً للنموذج الإسترشادي المرفق. على أن تكون الإستمارة أو النموذج بلغة العميل أو لغة يفهمها العميل.

8- شهادات الإسعافات الأولية (يجب أن تكون سارية) لعدد 2 على الأقل من العاملين بالمنشأة من غير المحترفين من منظمة مُعتمدة من الغرفة (مدة صلاحية الشهادات المؤقتة 90 يوم فقط).

9- بيانات ضاغط الهواء (النوع- الموديل -رقم المسلسل-السعة اللترية).

ملاحظة: نظراً لوجوب الإلتزام بالحد الأدنى من المعدات ووجوب الإلتزام بالصيانات الدورية الإلزامية فإنه يتعين على المنشأة إخطار الغرفة ببيان محدث حالة إضافة أو الإستغناء عن أي معدات مرفقاً به تاريخ آخر صيانه أو تاريخ الدخول إلى الخدمة للمعدات الجديدة، وذلك لعدم الإخلال بإشتراطات الترخيص والمعايير الفنية المقررة.

ثالثاً: اليخت

- 1- أجهزة اتصال (راديو VHF- تليفون).
- 2- تعليمات الغوص الآمن، وخطة إجراءات الطوارئ- وأرقام الطوارئ (في مكان واضح).
- 3- تعليمات المحافظة على البيئة (في مكان واضح).
- 4- نظام لإستطلاع الرأي(شكاوي واقتراحات).
- 5- كابينة للعاملين باليخت.
- 6- الحمامات على الأقل حمامين.
- 7- أن يكون اليخت مجهز بمكان آمن للنزول و الأرضيات مزودة بموانع إنزلاق.
- 8- مولد كهربائي واحد على الأقل.

رابعاً: المعدات

- 1- حزام ثقل مزود بمشبك سريع الفك طبقاً لعدد الأسرة.
- 2- 10 كجم ثقل رصاص بالكيلو طبقاً لعدد الأسرة.
- 3- شنطة إسعافات أولية تناسب الأنشطة المخطط لها.
- 4- وحدة أوكسجين طوارئ صالحة تعطي 15 لتر/ دقيقة لفترة زمنية تتناسب مع مواقع الغوص.
- 5- إسطوانات غوص بشرط سريان إختبارات الصلاحية الفنية بصرية وهيدروستاتيكي على أن يكون شعار اليخت موجود على الإسطوانات، مكتوب بطريقة واضحة وثابته في الثلث الأسفل خلف مخرج الهواء مباشرة عدد الأسرة $1.3 \times$.
- 6- ضاغط هواء أو أكثر(يوصى بوجود عداد ساعات عمل لكل ضاغط).
- 7- زورق إنقاذ بمحرك خارجي مثبت عليه إسم اليخت من الجانبين وبشرط حصول قائد زورق الإنقاذ على رخصة لقيادة العائمة من هيئة السلامة البحرية.

خامساً: الدفاتر والسجلات

- 1- دفتر لتسجيل بيانات الزائرين و جنسياتهم و أرقام إثبات الشخصية ومستوي الشهادة الحاصل عليها وتاريخ آخر ممارسة و تاريخ الميلاد و الإقرار الطبي و ما يفيد توقيعه على تعليمات النشاط المُنفذ وسرد الخدمات المقدمة له و إقرار إخلاء المسؤولية.

- 2- سجل قيد العاملين و وظائفهم (يشمل على الاسم و العنوان و الرقم القومي و المؤهل و تاريخ الميلاد والوظيفة).
- 3- سجل قيد المعدات و صيانتها و انواعها و صلاحيتها و تاريخ إجراء الفحوص الفنية و الاصلاح (إن وجدت).
- 4- سجل ساعات التشغيل والصيانة بضواغط الهواء .
- 5- سجل الإسطوانات وإختبارات وشهادات الصلاحية الفنية لها سواء البصرية أو الهيدروستاتيكية سواء للغوص أو للأوكسجين أو للغازات اخرى.
- 6- سجل حركة العائمت مبين به التاريخ و المرشد و أماكن الغوص و أسماء الزائرين وإثبات الشخصية والخدمات المقدمة.
- 7- سجل الأحداث والحوادث.
- 8- سجل تسجيل الأنشطة المنفذة.

سادساً: إشتراطات المدير الفني المسئول والعاملين

- 1- أن يكون حاصل علي شهادة مدرب غوص مستوي ثاني علي الأقل.
- 2- حاصل علي بطاقة مزاوله المهنة من غرفة سياحة الغوص والأنشطة البحرية.
- 3- سنة لا يقل عن 25 سنة ميلادية.
- 4- حاصل علي مؤهل متوسط علي الاقل.
- 5- الإلتزام بتشغيل مُدربين و مُرشدين **لِلنشاط الممارس** حاصلين علي مؤهل كمدرب/ مُرشد محترف من منظمة معتمدة من الغرفة وحاصل علي بطاقة مزاوله المهنة من الغرفة.
- 6- أن يكون حاصل علي دورة المُدربين الفنيين أو أن يكون مدير فني سابق لمنشأة وقد إجتاز المعايير الدولية.

ملاحظات هامة:

- في حالة رغبة المدير الفني في الحصول علي أجازة لمدة أكثر من سبعة ايام يجب عليه تعيين من ينوب عنه خلال تلك الفترة علي أن يكون مدرب مستوي ثاني علي الأقل وأن يكون حاصل علي

دورة المديرين الفنيين المقدمة من الغرفة، أو أن يجتاز إختبار المدير الفني المؤقت علي أن لا تتجاوز فترة الاجازة شهرين.

- في حالة تقديم المدير الفني إستقالة عن الإدارة الفنية للمنشأة يمكن الرجوع في الإستقالة خلال أسبوعين من تقديمه للإستقالة ولمرة واحدة فقط.
- في حالة تغيير المدير الفني من قبل المنشأة أو إستقالة المدير الفني يتعين على المنشأة تعيين مدير فني جديد خلال 14 يوم من تاريخ الإستقالة / التغيير بحد أقصى، ويكون الممثل القانوني للمنشأة هو المسؤول عن إدارة المنشأة خلال تلك الفترة، ويتعين علي المدير الفني الجديد إرسال المرحلة الأولى للمعاينة خلال 7 أيام بحد أقصى، ويتعين عليه تقديم طلب الزيارة بعد إستيفاء المرحلة الأولى للمعاينة خلال 7 أيام بحد أقصى وإذا لم يتم الإلتزام بذلك سوف تقوم الغرفة بإيقاف كافة الخدمات المقدمة للمنشأة.

- يجوز للمدير الفني المسؤول أن يكون مسؤولاً عن عدد من اليخوت على أن تكون مملوكة لنفس الشركة.

- نظراً لوجوب الإلتزام بالحد الأدنى من المعدات ووجوب الإلتزام بالصيانات الدورية الإلزامية فإنه يتعين على المنشأة إخطار الغرفة ببيان محدث حالة إضافة او الإستغناء عن أي معدات مرفقاً به تاريخ آخر صيانة أو تاريخ الدخول الى الخدمة للمعدات الجديدة، وذلك لعدم الإخلال بإشترطات الترخيص والمعايير الفنية المقررة.

- في حالة إضافة نشاط الغوص التقني للمنشأة يتم إتباع الإجراءات اللازمة الخاصة بنشاط الغوص التقني الموجودة علي الرابط الموجود بالمرفقات وتقديم النماذج المطلوبة بالمرحلة الأولى للمعاينة علي نفس البريد الإلكتروني الخاص بالمرحلة الأولى أعلاه.

- في حالة وجود معدات لخلط الغازات داخل المنشأة يجب وجود موظف مؤهل ومرخص لخلط الغازات وتشغيل أجهزة القياس المناسبة. يستثني من ذلك اجهزة خلط الغازات التي تعمل بنظام stick أو MEMBRANE.

- تحديد عدد المرشدين / المُدربين للمُمارسين على ان تكون النسبة 12 ممارس لكل مرشد/ مدرب وذلك لتنفيذ أنشطة الغوص أو الكايت، وذلك مراعاة للبعد الإجتماعي لتشغيل العمالة ورفع معدل الأمان على يخوت السفاري.

- يجب أن يكون زورق الإنقاذ الخاص باليخت مثبت عليه إسم اليخت من الجانبين وبشروط حصول قائد زورق الإنقاذ على رخصة لقيادة العائمة من هيئة السلامة البحرية.

- في حالة الرغبة بإضافة نشاط الكايت سيرف و/ أو الألواح الشراعية الي ترخيص يخوت السفاري يجب إتباع الآتي:
- التقدم بطلب إضافة النشاط بالإدارة العامة لليخوت بوزارة السياحة:
- يقوم المدير الفني لليخت بالتوقيع علي إقرار إضافة النشاط، ويتم إصدار خطاب العضوية / خطاب العضوية لليخت مثبت به النشاط، بعدها يتم إثبات النشاط بترخيص وزارة السياحة الخاص باليخت.
- يتم تنفيذ رحلات الكايت سيرف و/ أو الألواح الشراعية بعد إضافتها بخطاب العضوية وترخيص وزارة السياحة طبقاً للآتي:
- الممارسين (السائحين) يجب أن يكونوا مؤهلين للقيام بهذه الرحلات وحاصلين على بطاقات سارية من منظمات مُعتمدة.
- لا يُسمح بالقيام بالرحلة إلا بوجود مُدرب كايت و/ أو الواح شراعيه محترف حسب طبيعة النشاط حاصل على بطاقة سارية من منظمة كايت و/ أو الواح شراعيه معترف بها في الغرفة أثناء تنفيذ الأنشطة في الرحلة وحاصل على بطاقة مزاوله مهنة سارية من الغرفة علي أن تكون نسبة الإشراف الآمن هي 12 ممارس لكل مدرب/ مرشد علي متن الرحلة.
- غير مسموح بأنشطة تدريب المُبتدئين أثناء الرحلة.
- الإلتزام بجميع إشتراطات العُرفة (من معدات الأمان والسلامة وسلامة الأربطة والحبال والألواح) بشأن نشاط الكايت سيرف و/ أو الواح شراعيه إلتزام المدير الفني المسئول عن اليخت بتوفير المعدات اللازمه من مركز كايت مرخص.
- المُدير الفني المسئول عن اليخت مسئول عن الإلتزام بجميع الإشتراطات سالفه الذكر .
- يتم إعتداد وإضافة النشاط بخطاب العضوية بعد إستيفاء النقاط السابقة والإلتزام بالإشتراطات الفنية، بشرط التنفيذ في الأماكن المُخصصة لمزاوله النشاط المُعتمدة من قبل العُرفة، ثم إضافة النشاط بترخيص وزارة السياحة والآثار.
- سداد مصروفات الإعتماد والإضافة المقررة .